**المرحله الاولى**

**اسم الماده حقوق وحريات**

**استاذ المادة /م.م صفا سليم ناجي**

**المحاضرة الأولى**

**(( مفهوم الحق والانسان وحقوق الانسان))**

**مفهوم الحق**

**1- مفهوم الحق في اللغه**

تعني كلمة الحق في اللغه العربيه (البثوت والوجوب والزوم و نقیض الباطل) وقد وردت كلمة الحق في القران قال الله تعالى (( بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق ))

وتاتي كلمة الحق بمعنى الوجوب قال تعالى (( وكان علينا نصر المؤمنين ))

**2- مفهوم الحق في الاصطلاح**

اتفق انصار مدرسة القانون الطبيعي والمذاهب الفردية وكافة المدارس الأخرى اتفقت على تعريف الحق كما يلي

(( ((الحق هو مكانه او سلطه يعترف بها القانون للفرد او مصلحه يحميها القانون

أن الحق هو سلطه او مكانه يحميها القانون أي سلطه يعترف بها القانون ومن يحميها وتشمل الحمايه اللجوء الى القضاء أن الحق الذي لا تحميه دعوی لا يستحق أن يحمل هذا الوصف ويرتبط نطاق حماية القانون :-

1- أن نطاق حماية القانون يرتبط بالاستخدام المشروع له

2- استخدام الحق مع مصلحة الجماعة

3- ان تجاوز صاحب الحق الحدود والعقود المرسومة له يعرضه للمسائلة القانونية الان التجاوز عمل غير مشروع يستوجب المسائلة

4- لا يوجد حقا مطلقا لايجوز لصاحبة أن يستعمله حسب مشيئته وهواه من دون أي قيد أو ضابط وانما هو حق نسبي مقيد بوجوب عدم التعسف في استخدامه

**عناصر الحق**

**عناصر الحق ثلاث هي:-**

1- شخص الحق أي صاحبه

2- محل الحق الذي يتمثل بالشيء او العمل الذي يرد عليه الحق

4- الحماية القانونية (الدعوى القضائية)

**مفهوم الانسان))**

**1- الانسان كائن اجتماعی**

الانسان كائن اجتماعي له وعي وهو مسؤول عن افعاله وتصرفاته ويمتلك زمام نفسه وهو والفرد

الانسان في اللغة يعني (البشر) ذكرا او انثى ويطلق على أفراد الجنس البشري ولكي نضمن الفرد حقوقه يجب أن يندمج او يتفاعل مع الاخرين قال ( ارسطو الانسان حیوان اجتماعي ) وكل فرد لا يساهم في الحياه المشتركة مع الاخرين يكون دون الانسان وعلى حد يعتبره يكون وحشا مثل انسان الغابة لا يشعر بوجود احد غيره ولا يحس الاحساس نفسه واحساسه في بالحياة محصور في ذاته ويمتاز بالأنانية والقسوة..

الانسان يقيم علاقات اجتماعية مع انسان اخر مجموع العلاقات بين الناس تكون المجتمع والمجتمع هو الذي يضبط سلوك الأفراد من خلال وضع مقاييس للسلوك عليهم أن يتبنوها ويلتزموا بها.

**2- الشخصية القانونية للانسان**

جاء في القانون المدني العراقي ( تبدا شخصية الانسان بتمام ولادته حيا وتنتهي بموته ))

**مميزات الشخصية الطبيعية للانسان**

وهي مجموعه من العناصر والمميزات التي تميز الإنسان عن غيره من افراد المجتمع وهي:-

**اولا:- اسم الشخص:-** و تختار الاسره هذا الاسم للطفل عند ولادته و يسجل في سجلات الأحوال المدنيه

وجاء في القانون المدني العراقي لكل شخص اسم ولقب الشخص يلحق باولاده وان اسم الشخص لا يجوز التصرف به ولا يسقط بالتقادم ولا يستطيع الشخص أن يتخلى عن اسمه و أن الشخص له مصلحة مشروعه في حمله والتمتع بكافه السلطات وان القانون يعترف بهذه المصلحه ويحميها من كل اعتداء

**ثانيا:- الموطن:-** ما هو المكان الذي يقيم به الشخص ويتخذه مسكنا له يأوي اليه

ولا يجوز أن يكون للشخص اكثر من وطن..

**ثالثا:- الاسره والحالة العائلية**:- ويعني تحديد مركز للشخص بالنسبه للاسره (اب/ام / ابن/ اخت) تتكون اسره الشخص من اقاربه الذين يجمعهم اصل مشترك و تنشا رابطه القرابه عن طريق النسب والمصاهره

**رابعا: الجنسية:** وهي الرابطه التي تربط الشخص بدوله ما بحيث تجعله تابعا لها. ولكل فرد وجنسيته واحده ولا يجوز الانتماء الى اكثر من دوله.

اجازه الدستور العراقي لعام ۲۰۰۵( تعدد الجنسية العراقيه وعلى من يتولى منصبا سیاسیا او امنيا التخلي عن اي جنسيه اخرى مكتسبة وينظم ذلك بقانون).

**خامسا:- الاهلية:** وتعني صلاحية الشخص لاكتساب الحقوق والالتزام بالواجبات وكذلك صلاحية الشخص للمباشره بالاعمال والتصرفات بنفسه على وجه يعتد به من الناحية القانونيه.

وقد اكد ان القانون المدني العراقي بان الفرد يتمتع بالاهليه القانونية الكامله عند بلوغ الشخص سن الثامنة عشر.

**سادسا: الذمة المالية :-** و تعني مجموع ما لشخص وما عليه من حقوق والتزامات مالية والاصل تكون للشخص ذمة مالية بحيث ترتبط الذمة المالية بالشخصية القانونية

**المحاضرة الثانية**

**مفهوم حقوق الانسان**

اول ظهور لمفهوم حقوق الإنسان بعد الثورة الفرنسية التي اطاحت بنظام حكم اتسم بالطغيان والاستبداد

**1- الاعلان الفرنسي لحقوق الانسان ۱۷۸۹**

(يولد الافراد ويعيشون احرارا ويتساون في الحقوق) وقد أكد الدستور الفرنسي مبادی الاعلان حيث جاء في مقدمته لا يجوز للسلطة التشريعية أن تضع أي قوانين من شأنها أن تضر او تعرقل حماية الحقوق الطبيعية والمدنية للافراد المنصوص عليها في الدستور

**2- نظرية القانون الطبيعي**

اصحاب هذه النظرية يقولون بان للانسان حقوق ثابته وطبيعية تثبت له من تاريخ ميلاده و آن هدف هذه الحقوق هو ضمان كرامة الانسان والاعتراف بانسانية كونه قيمة عليا

ويرى اصحاب مدرسة القانون الطبيعيي بانه للفرد حقوق وحريات سابقة على وجود الدولة وتبقى هذا الحقوق لصيقة به وهي التي تفيد السلطة السياسية وانه حمايتها هي الهدف الرئيسي للجماعة.

**3- نظرية الحقوق الفردية**

يقولون بان هناك حقوق طبيعيه يتمتع بها الأفراد قبل قيام السلطة واني اساس وجود السلطة هو حماية هذه الحقوق وازالة ما يحصل بين الأفراد من منازعات واهم هذه الحقوق هو حق المساواة المدنية والحرية الفردية ولا يجوز للسلطه آن تنتهك هذه الحقوق.

**4- نظرية العقد الاجتماعي**

جاء بها المفكر الفرنسي جان جاك روسو

لقد كان الأفراد يعيشون في حياه فطريه وبدائيه ونظر لشعورهم بعدم استجابه الحياه التي يعيشونها لتحقيق مصالحهم ورغباتهم انقفوا فيما بينهم على ترك حياتهم الطبيعية وتكوين مجتمع منظم يكفل لهم حياة مستقرة.

حيث يرى المفكر الفرنسي (جان جاك روسو) بان الانسان كان يعيش حياة بدائية يسود فيها مبدأ المساواة والحرية والاستقلال والمساواه الطبيعيه.

الا أن تطور الحياه وظهور الملكية الفردية والخاصة ادى الى اخلال بالمساواة فضلا تعدد المصالح وتضاربها.

لذلك تم الاتفاق بين الأفراد على عقد اجتماعي يقوم على اساس تنازل كل فرد عن حقوقه للجماعة ونتيجة لذلك ظهرت ارادة عامة للمجموع وهي ارادة مستقلة عند ارادات الافراد الموقعين على العقد

ویری (روسو) بأن الحاكم ليس طرفا في العقد وانما هو بمثابة وكيل عند الأفراد ويباشر السلطة نيابة عنهم وللافراد الحق في عزله متى ما أرادوا .

**5- المدرسة الحره في الاقتصاد**

مؤسس هذه المدرسة (آدم سمت) حيث تدعوا الدولة إلى ترك الأفراد ومنحهم قدر اكبر من الحرية في النشاط الاقتصادي حيث يعمل الأفراد من أجل مصالحهم الشخصية والمصالح العامة أن فكرة هذه المدرسة هو عدم تدخل الدولة وترك النشاط الاقتصادي للافراد وما يرتبط بالحرية الاقتصادية هو حرية التملك / حرية العمل حرية التعامل التجاري وفقا لشعار (دعه يعمل دعه يمر).

كلية المستقبل الجامعه

قسم ادارة الاعمال

المرحله الاولى

اسم الماده حقوق وحريات

استاذ المادة م.م صفا سليم ناجي

**المحاضرة الثالثة**

**حقوق الانسان في الشرائع السماوية**

**فكرة حقوق الانسان في الشريعة الانسانية**

ظهرت الديانة الإسلامية على يد الرسول محمد (ص) ليهدي الناس من الظلال والكفر

والاسلام دين ودولة عقيدة وشريعة وعبر عن العقيدة بالايمان و عن الشريعة بالعمل الصالح .

لقد كان الاسلام نظام متكامل لمعالجة شؤون الدين والدنيا ويعتبر القرآن والسنه النبوية المصدرين الاساسين للنظرية السياسية في الاسلام .

**ماهي المبادئ التي تقوم عليها نظرية الاسلام ؟**

تقوم نظرية الاسلام على مبادى خمسة وهي العدل / المساواة /الشوری/ التعاون بين الحاكم والمحكوم مراعاة اصلاح المجتمع وحمايته من الرذائل نظره الشريعة الاسلامية لحقوق الانسان

لقد اكدت الشريعة الاسلامية على تقدير الانسان ورفعت من مكانته واكدت على احترام حقوقه وحرياته وان الله سبحانه وتعالی کرم الإنسان وفضله على كثير من خلقه اذ قال تعالى ((ولقد کرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا))

ولقد جعله الله خليفته في الارض قال تعالى (( اذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال اني اعلم ما لا تعلمون))

**حقوق الانسان في الشريعة الإسلامية**

لقد كفل الاسلام حقوق الانسان وحرياته من خلال اقرار المبادئ الاتيه:-

**1- الحق في الحياة :-**

حيث أكدت الشريعة الاسلامية عن حماية النفس البشرية وحرم قتل النفس والانتحار قال تعالى ((ولا تقتلوا انفسكم أن الله كان بكم رحيما))

**2- حرية العقدية :-**

میز الله سبحانه وتعالى الانسان عن باقي المخلوقات بميزة العقل والادراك والاستدلال على الحقائق بواسطة العقل واعتماد المنطق السليم قال تعالى ((لقد فصلنا الآيات لقوم يعقلون))

وتأسيسا على ذلك جعلت الشريعة الاسلامية الإنسان حر في اختيار العقيدة التي يؤمن لها ودعا إلى اعتماد اسلوب الحوار والاقناع مع اصحاب العقائد الأخرى .

**3- حرية الرأي :۔**

دعا الإسلام الى حرية ابداء الرأي قال تعالى ((ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعضة الحسنه وجادلهم بالتي هي أحسن)) وحرية الرأي في الشريعة تقوم على مبدأ الشورى ومبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

**4- المساواة:-**

اكد الاسلام على مبدأ المساواة بين الناس القيمة الإنسانية حيث ان الله خلقهم من نفس واحده قال تعالى ((يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل التعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم))

والمساواة تعني المساواة أمام القانون لا فرق بين فرد وآخر بسبب الجنس أو اللون أو المال ولا فرق بين حاكم ومحكوم اذ يتساوى الجميع أمام القضاء وامام القانون في الحقوق والواجبات.

**5- حق الملكية**

اقر الاسلام حق الملكية وكفله حيث اكد على حق الفرد في التملك والعمل والحصول على المال بطرق مشروعة وكذلك الاعتراف بحق الأرث.

وحرم الاسلام الطرق الغير مشروعة للحصول على المال كالغش والربا والاحتكار وان اعتراف الإسلام بحق الملكية يجب أن يستعمل بدون تعسف وان لا يلحق بضرر بغيره ويجب أن يراعي مصلحة المجتمع.

**6- حق التعلم :۔**

اقر القرأن أهمية خاصة للعلم والعلماء قال تعالى ((اقرأ باسم ربك الذي خلق (۱) خلق الانسان من علق (۲) اقرأ وربك الأكرم (۳) الذي علم بالقلم (4) علم الانسان مالم يعلم))

وقال الرسول محمد (ص) (طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة) وقال تعالى

((هل يستوي الذين يعلمون واللذين لا يعلمون))

**7- الحق في الخصوصية :۔**

كفل الاسلام حق الانسان في الأمن على النفس وكتم الأسرار والمحافظة على اسرار البيوت ولا يجوز لأحد الدخول الى المساكن الا بأذن اهلها.

كلية المستقبل الجامعة

قسم ادارة الاعمال

المرحله الاولى

اسم الماده/ حقوق وحريات

استاذ المادة /م.م صفا سليم ناجي

**المحاضرة الرابعة**

**حقوق الانسان في حضارة بلاد الرافدين**

تعتبر حضارة وادي الرافدين اقدم الحضارات وتمتد إلى ثلاثة الاف سنة قبل الميلاد وتعتبر مهدا لأقدم الحضارات والشرائع

كان الدين هو الموجه للحياة الخاصة والحياة السياسية وكان لكل مدينة الها خاصا ينظم العلاقات بين الناس و حقوق الملكية وكانت السلطة تستمد شرعيتها من القوة الروحية (الدين) وكان يوجد الملك الذي يمثل السلطة الطبقة الحاكمة ، و پستی الى تحقيق مايريده الاله لهم من رفاهية ورخاء ، وفي بعض الأحيان يتم اختيار الحاكم على اساس الوراثة بعد أخذ الموافقة الالهية وفي بعض الأحيان يتم اختياره على اساس رضا الشعب

نظام الحكم يتصنف بالأوتوقراطية وتركز السلطة في بلاد سومر كانت توجد ملامح ديمقراطية متمثلة بوجود مجلس شيوخ

وفي عهد حمورابي كان يوجد مجلس حكم وجمعية وطنية الى جانب الملك .

أن المدونات والوثائق التأريخية سميت بأسماء الملوك التي وضعوها كمدونة ( اورنمو / عشتار / اشتونا وحمورابي) وكان كل ملك يضع في مقدمة مدونته بأنه حقق العدل والرفاه للشعب وكان اهم واجبات الملك اقرار النظام واقامة العدل بصفته ممثل للالهة وان الملك اذا لم ينشر العدل سيتم تغيره من قبل الرعية

لقد راعت مسلة حمورابي كرامة الانسان في كثير من موادها القانونية

**النظام الاجتماعي في بلاد الرافدين**

**المجتمع ينقسم الى طبقتين**

**1- طبقة الحكام/**

وتشمل ثلاث فئات هي الفئة الدينية و الفئة البروقراطية والفئة العسكرية .

**2- الطبقة المحكومين/**

وهم الأشخاص الذين يخضعون للقرارات التي تتخذها الطبقة الحاكمة وان افرادها غير متساوين في الحقوق والواجبات وتشمل الفئات ادناه :-

**أ- فئة الاحرار /** وهي تقع في قمة هرم المحكومين ولها حقوق و امتیازات ويتقلد افرادها الوظائف العسكرية والادارية والقضائية المهمة

**ب- الفئة الوسطى /** ويمثل افرادها الطبقة العامة من أفراد المجتمع وهم أصحاب الحرف وسميت بالوسطى لانها ادنی درجه من فئة الأحرار واعلى من فئة العبيد

**ت- فئة الرقيق (العبيد)** / ويمثل افرادها الطبقة الدنيا في المجتمع وكان ينظر الى الرقيق بأنهم عديموا الارادة وكان الرقيق لا ينسب إلى والده أو أمه وانما ينسب الى مالكه وقد تحسن وضع الرقيق في عهد حمورابي وفي العهد الاشوري بعد ان اصبحت لهم ذمة مالية مستقلة عن ذمة اسيادهم واصبح لهم حق المثول أمام القضاء كمدعي او مدعي عليه.